

# الاحتلال يهدم 3 منازل ويستكمل هدم آخر وبيوتا بلاستيكية في جنين والقدس المحتلة

**جنين- القدس المحتلة- الحياة الجديدة- وفا-** هدمت جرافات الاحتلال، أمس الثلاثاء، منزلا مكونا من طابق واحد وغير مأهول، يعود للمواطن أمجد أبو عياش، في قرية الجلمة شمال جنين.

وفي سياق متصل، أفادت مصادر محلية بأنه جرافات الاحتلال شرعت في هدم بيوت بلاستيكية تقع على الدوار الالتفافي، فيما باشرت قوات الاحتلال بتركيب بوابة حديدية عند المدخل الرئيسي لبلدة عرابة جنوب جنين.

وهدمت جرافات الاحتلال، منزلين في بلدة سلوان، جنوب المسجد الأقصى المبارك.

وأفادت محافظة القدس، بأن قوة من جيش الاحتلال ترافقها جرافات الهدم، اقتحمت حي واد قدوم ببلدة سلوان، وهدمت منزلين يعودان للمقدسي هاني السلايمة ووالده.

كما استكملت قوات الاحتلال، هدم منزل في بلدة الطور جنوب شرق مدينة القدس المحتلة.

وأفادت مصادر محلية، بأن قوات كبيرة من جيش الاحتلال معززة بآليات الهدم، استكملت هدم منازل تعود لعائلة عبد الله في حي الشيخ عنبر ببلدة الطور، بعد أن قام أفرادها بهدمها ذاتيا.

وكانت قوات الاحتلال قد أجبرت، المقدسية ملوك كاظم عبد الله على هدم منزلها في حي الشيخ عنبر ببلدة الطور، بالقدس حيث يبلغ مساحة المنزل 200 متر مربع ويقطن فيه 16 فردا، وهو مقام منذ 20 عاما.

# هدم منازل ومنشآت زراعية في رهط



**النقب- وفا-** هدمت السلطات الإسرائيلية، صباح أمس الثلاثاء، منازل ومنشآت زراعية مبنية من صفائح الحديد في المنطقة الجنوبية من مدينة رهط، في النقب بأراضي عام 48.

وتعود المنازل، وفقا لموقع «عرب 48» إلى عائلة أبو قرشين، ويقطنها عشرات الأشخاص.

وأظهر توثيق لعملية الهدم جرافة ثقيلة وهي تدمر المنازل وتسويها بالأرض، فيما أغلقت قوات الشرطة الإسرائيلية الشارع المحيط بالمكان.

ويأتي ذلك بعد يوم واحد من هدم السلطات الإسرائيلية جميع المنازل في قرية الظحية، شمال رهط، وتشريد نحو 300 شخص من أفراد عائلة أبو وادي.

وتسلّط عمليات الهدم المتواصلة في المجتمع العربي، ولا سيما في منطقة النقب، الضوء على أزمة السكن والتخطيط، في ظل استمرار أوامر الهدم ومخاوف السكان من فقدان منازلهم ومصادر رزقهم، وسط مطالبات بإيجاد حلول تضمن حقهم في السكن والاستقرار.

## القدس: الاحتلال يحكم على فتى من العيسوية بالسجن

**القدس المحتلة- وفا-** أصدرت محكمة الاحتلال حكما بالسجن الفعلي لمدة ستة أشهر بحق الفتى علي محمود (15 عاما)، من بلدة العيسوية شمال شرق القدس المحتلة.وأفادت مصادر محلية، بأن الفتى محمود اعتُقل في 15 تشرين الأول/أكتوبر 2025، وأفرج عنه في 30 كانون الأول/ديسمبر من العام نفسه، بشرط الحبس المنزلي المفتوح، قبل صدور الحكم بحقه بالسجن الفعلي.

## مقتل شاب بجريمة إطلاق نار في أم الفحم

**أم الفحم- وفا-** قُتل، أمس الثلاثاء، الشاب نمر جبارين (20 عاما)، وأُصيب آخر بجروح طفيفة، جراء تعرضهما لإطلاق نار في مدينة أم الفحم بأراضي عام 1948.

وبهذه الجريمة، ارتفعت حصيلة ضحايا جرائم القتل في البلدات الفلسطينية داخل أراضي عام 1948، منذ مطلع العام الجاري، إلى 167 قتيلا وقتيلة، في ظل تصاعد العنف والجريمة، واستمرار تقاعس الشرطة الإسرائيلية في الحد من هذه الظاهرة، وملاحقة المتورطين فيها.

# مجدلاني: تصاعد تصريحات مسؤولي دولة الاحتلال التي تستهدف السلطة الوطنية يعكس توجها يتجاوز الحسابات الانتخابية

**رام الله- وفا-** قال عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير أحمد مجدلاني، إن تصاعد تصريحات المسؤولين في دولة الاحتلال التي تستهدف السلطة الوطنية، بالتزامن مع إجراءات ميدانية على الأرض، يعكس توجها يتجاوز الحسابات الانتخابية الإسرائيلية، ويهدف إلى فرض وقائع تحول دون قيام الدولة الفلسطينية.

وأوضح مجدلاني في حديث لإذاعة «صوت فلسطين»، أن اقتراب موعد الانتخابات الإسرائيلية في السابع والعشرين من الشهر الجاري قد يسهم في تصعيد خطاب اليمين المتطرف، الذي يسعى إلى استثمار التحريض ضد شعبنا في تعزيز موقعه الانتخابي، محذرا من ترجمة هذه التصريحات إلى مزيد من الإجراءات الاستيطانية والاعتداءات على المواطنين.

وشدد مجدلاني على ضرورة ممارسة ضغط جدي على حكومة الاحتلال لإزالة العقبات أمام إجراء الانتخابات في قطاع غزة والضفة بما فيها القدس، بما يشمل السماح بوجود بعثة الرقابة على الانتخابات في القطاع.

---

دولة فلسطين
السلطة القضائية ـ محكمة جنين الابتدائية الشرعية
13/10 د

**إعلان بيع حصص محجور عليها في قطعة أرض**
**صادر عن محكمة جنين الشرعية**

تعلن محكمة جنين الابتدائية الشرعية عن بيع حصة المحجور عليها أسماء محمود عبد الرحمن الكرم والمسجل اسم عائلتها في دائرة تسجيل أراضي جنين الصوالح من جلقموس وسكانها، الوصي الشرعي عليها شقيقها نادر محمود عبد الرحمن الكرم من جلقموس وسكانها بموجب إعلام حكم حجز للتخلف العقلي رقم 94/329/19
الصادرة عن محكمة جنين الشرعية بتاريخ 2010/4/15 وذلك في قطعة الأرض رقم 22 من الحوض رقم 2 ومساحتها 4237 متر مربع المسماة قنوبر من اراضي جلقموس، حيث تملك المجدور عليها المذكورة 10640 حصة من
أصل 383040 حصة أي ما يعادل 117.69 متراً مربعاً حسب ما هو مسجل له في سند التسجيل الصادر عن سلطة الأراضي الفلسطينية، فعلى من يرغب بالشراء الحضور إلى قطعة الأرض المشار إليها يوم الخميس الموافق
2026/10/22م ما بين الساعة 9-10 صباحاً للمشاركة في المزاد العلني على ما يخص المحجور عليها المذكورة في
قطعة الأرض المذكورة تحريراً في 1448/8/27هـ، وفق 2026/10/8م.

**رئيس محكمة جنين الابتدائية الشرعية**

---

دولة فلسطين
السلطة القضائية
13/10 د

(21243529)

**صادر عن محكمة تسوية بيت لحم في الدعوى تسوية رقم (2023/9)**

الى المعترض 1) خالد موسى خليل عبيات
و عنوانه بيت لحم مكان عمله مول الخطاب بالقرب من جامع عبد العزيز هاتف رقم 0590597588 ، 7588056056 و مجهول محل الإقامة حاليا يقتضى حضورك الى محكمة تسوية بيت لحم بتاريخ 2026/11/24 للنظر في الدعوى تسوية رقم (2023/9) و التي اقمتها على مأمور تسوية أراضي بيت لحم بصفته الوظيفية العنوان هنذارا و محمود محمد إبراهيم أبو جلغيف العنوان هنذارا وكيله سميح الصليبي و عماد البطارسه و التي موضوعها حصص الجلسة يوم الثلاثاء الموافق 2026/11/24 الساعة التاسعة لذا يتوجب عليك الحضور للمحكمة للسير بالدعوى حسب الأصول و بخلاف ذلك سيجري السير بحقكم حسب الأصول .

**حياة أبو عليا / محكمة بداية بيت لحم**

---

دولة فلسطين
السلطة القضائية ـ محكمة جنين الابتدائية الشرعية
13/10 د

**إعلان تبليغ حكم غيابي صادر عن محكمة جنين الشرعية**
**في الدعوى أساس 2026/105**

إلى المدعى عليه: محمد صبحي حسن فاخوري من سكان برطعة.
أعلمك أنه وبتاريخ 2026/5/19 وفي الدعوى أساس 2026/105 وموضوعها أجرة حضانة المقامة عليك من قبل المدعية رنا أحمد عبد اللطيف فاخوري من جبع وسكانها قد صدر القرار التالي:
بناءً على الدعوى والطلب والبينة والشخصية المستمعةوالمقنعة واليمين الشرعية والإخبار، وتوفيقاً للإيجاب
الشرعي، وسنداً للمواد 1818 من المجلة، و67 و84 من قانون أصول المحاكمات الشرعية، و159 من قانون
الأحوال الشخصية، فقد حكمت على المدعى عليه محمد المذكور بمبلغ وقدره 100 شيكل شهرياً أجرة حضانة
المثل لمدعية رنا عن حضانتها لكل من أولادهما منه الصغار الفقراء (ألين وعبد الله وصبحي)، المذكورين
الموجودين تحت يدها وحضانتها، وأمرت المدعى عليه بدفع ذلك للمدعية ومجموعه 300 شيكل شهراً اعتباراً من تاريخه أدناه، وضمنته الرسوم والمصاريف القانونية، حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض والاستئناف أفهم علناً
حسب الأصول، تحريراً في 1448/12/2هـ، وفق 2026/5/19م. سجل 47/ صفحة 39/ عدد 291 .
وعليه فقد جرى تبليغك ذلك حسب الأصول.

**قاضي محكمة جنين الشرعية**

---

دولة فلسطين
السلطة القضائية ـ محكمة جنين الابتدائية الشرعية
13/10 د

**إعلان تبليغ حكم غيابي صادر عن محكمة جنين الشرعية**
**في الدعوى أساس 2026/103**

إلى المدعى عليه: محمد صبحي حسن فاخوري من سكان برطعة.
أعلمك أنه وبتاريخ 2026/5/19 وفي الدعوى أساس 2026/103 وموضوعها أجرة مسكن المقامة عليك من
قبل المدعية رنا أحمد عبد اللطيف فاخوري من جبع وسكانها قد صدر القرار التالي:
بناءً على الدعوى والطلب والبينة والشخصية المستمعة المقنعة واليمين الشرعية والإخبار، وتوفيقاً للإيجاب
الشرعي، وسنداً للمواد 1818 من المجلة، و67 و84 من قانون أصول المحاكمات الشرعية، و168 من قانون
الأحوال الشخصية، فقد حكمت على المدعى عليه محمد المذكور بمبلغ وقدره 400 شيقل شهراً أجرة مسكن
المثل تمسك في المدعية رنا المذكورة أولادها منه (الين، وعبد الله وصبحي) المذكورين لحضانتهم حسب الوجه
وأمرت المدعى عليه بدفع هذه الأجرة للمدعية رنا اعتباراً من تاريخه أدناه، وضمنته الرسوم والمصاريف
القانونية، حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض والاستئناف أفهم علناً حسب الأصول، تحريراً في
1448/12/2هـ، وفق 2026/5/19م. //سجل 47/ صفحة 38/ عدد 290 .
وعليه فقد جرى تبليغك ذلك حسب الأصول.

**قاضي محكمة جنين الشرعية**

---

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاة – المحكمة الشرعية في بيت لحم
13/10 د

**مذكرة تبليغ حضور صادره عن محكمة بيت لحم الشرعية**
**في الدعوى اساس 2026/903**

الى المدعى عليه: احسان عابده من امريكا وسكانها ومجهول محل الاقامة فيها واخر محل اقامه له في بيت والده يوسف الكائن في واد معالي / شارع الكرمل .
يقتضي حضورك الى محكمة بيت لحم الشرعية يوم الاربعاء الموافق 2026/11/11م الساعة التاسعة صباحا وذلك للنظر في الدعوى اساس 2026/903 وموضوعها (نفقة زوجة) والمقامة عليك من قبل المدعية دعاء خالد محمد بريجية من بيت لحم وسكانها فاذا لم تحضر في اليوم والوقت المحددين ولم ترسل وكيلا عنك ولم تبد معذرة مشروعة يجري بحقك الايجاب الشرعي وعليه صار تبليغك ذلك حسب الاصول تحريرا في 2026/11/10م.

**قاضي بيت لحم الشرعي**

---

دولة فلسطين
وزارة الاقتصاد الوطني
13/10 د

**اعلان صادر عن وزارة الاقتصاد الوطني**

تعلن الادارة العامة للتجارة – وزارة الاقتصاد الوطني عن فتح باب تقديم طلبات الاستيراد الخاصة بالسلع ضمن القوائم السلعية A1,A2، لحمة خاروف مجمدة، الغسالات، الثلاجات، التلفزيونات، افران الغاز، المكيفات، الصوبات، السجاد والموكيت، جميد، الاسمنت والاصناف تحت بند كوتا 2026 من حليب تجاري وحليب صناعي واجبان والبان وبطاطا ومفرزات وغيرها .....
* لحمة الخاروف المجمدة: علما بان الكمية المتبقية قليلة وهي مرتجعات من وزارتي الاوقاف والتنمية الاجتماعية وبناء على ذلك على الشركات القادرة على استيرادها قبل تاريخ 2026/12/31 عليه التقدم بطلب مع ارفاق تعهد التزام بذلك والالتزام بالاسعار المعلنة التي تحددها الوزارة
وعلى الراغبين في الاستيراد التوجه لمقر وزارة الاقتصاد الوطني- المركز الرئيسي – مبنى المجمع الحكومي – رام الله، لتعبئة الطلبات اللازمة للاستيراد واحضار مايلي:-
1. رخصة مصنع خاص بالمصانع سارية المعقول
2. المصانع: كتاب مدقق الحسابات و تقرير فني من وزارة الصناعة بالكميات اللازمة كمدخلات انتاج
3. براءة ذمة من ضريبة القيمة المضافة مختومة من دائرة الجمارك و المكوس و براءة ذمة من ضريبة الدخل سارية المفعول .
4. بطاقة تعامل بالتجارة الخارجية
5. شهادة مشتغل مرخص من وزارة المالية مضى على تسجيلها سنة كاملة كحد ادنى
6. شهادة تسجيل الشركة او سجل تجاري
7. اذن تسويق من وزارة الصحة للكوتا السابقة (للمتقدمين للحصول على حصة من كوتا لحمة الخاروف المجمدة )
8. شيك بنكي بقيمة 35000 دينار اردني كفالة التزام بحسن التنفيذ والالتزام ) للمتقدمين للحصول على حصة من كوتا لحمة الخاروف المجمدة(
9. رخصة مهن من دائرة ضريبة الاملاك
10. توقيع على نموذج الافصاح (للمتقدمين للحصول على حصة من كوتا لحمة الخاروف المجمدة )
11. عقد ايجار سنوي للثلاجات مصدّق من ضريبة الاملاك ( للمستأجر) للمتقدمين للحصول على حصة من كوتا لحمة الخاروف المجمدة
12. البيانات الجمركية الاسرائيلية والفلسطينية مختومة من الجمارك
علماً بان اخر موعد لتقديم الطلبات هو يوم الخميس 2026/10/22 وعليه لا تنظر اللجنة بالطلبات المقدمة بعد هذا التاريخ
لمزيد من التفاصيل والمعلومات وللحصول على النماذج والاجراءات يمكن مراجعة موقع وزارة الاقتصاد الوطني www.mne.gov.ps تحت عنوان كوتا 2026

**وزارة الاقتصاد الوطني**

---

دولة فلسطين
السلطة القضائية
13/10 د

(21401394)))

**علم وخبر وتبليغ بالنش صادر عن محكمة صلح يطا**
**في الدعوى رقم 2026\ 229 حقوق**

الى المدعى عليه : 1) ناجح عيسى خليل ابو زهره _ هوية (911646149). ومجهول محل الاقامة حاليا , واخر مكان اقامة له يطا , يطا ،، _ المنطار _ بالقرب من الحووز هاتف :.
وكيله :
الاوراق المبلغة :
الجلسة يوم الاربعاء الموافق 2026\11\18 الساعة 09:01

---

دولة فلسطين
السلطة القضائية
13/10 د

**مذكرة مستأنف بالنشر صادرة عن محكمة استئناف الخليل**
**في الدعوى رقم (2025/568) استئناف حقوق**

الى المستأنف ضده: 1) عيادة رقعة الطبية بواسطة ممثليها أو المسؤولين عنها يطا, يطا.... رقعة هاتف.
يقتضي حضورك إلى محكمة استئناف الخليل يوم الاثنين الموافق 2026/11/30 الساعة 9:30 للنظر في الدعوى المذكورة اعلاه ويجوز لك تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغك بالنشر بإحدى الصحف المحلية عملا بالمادة (212) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 دعوى استئناف حقوق رقم (2025/568) والتي اقامها عليك المستأنف شريهان أحمد محمد محمد -هوية رقم : 909871949 - العنوان : يطا - يطا - وكيله المحامي: ايمن محمد ماجد عبد القادر دعنه و عنان لوط يوسف الجعبري وموضوع الاستئناف الطعن بالقرار الصادر عن محكمة بداية الخليل في الدعوى رقم (2020/816) حقوق والقاضي بـ تقرر الحكم للمدعية مبلغ 38700 شيقل فقط والزام المدعى عليهم جميعا بدفع المبلغ المذكور لها بالتضامن والتكافل وتضمينهم الرسوم النسبيه والمصاريف ومبلغ 100 دينار اردني اتعاب محاماة ورد الدعوى فيما عدا ذلك وافهم في 6/3/2025
ويجوز لك تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (212) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001
واذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون اللائحة ومرفقاتها

---

دولة فلسطين
السلطة القضائية
13/10 د

**علم وخبر وتبليغ بالنشر صادر عن محكمة صلح يطا**
**في الدعوى رقم 120/2026 حقوق**

الى المدعى عليه (10 : سهى يوسف عيسى عمور ومجهول محل الاقامة حاليا, وآخر مكان اقامة له يطا, رقعه, شارع الصادق الامين هاتف:.
وكيله :
الأوراق المبلغة:
الجلسة يوم الثلاثاء الموافق 18/11/2026 الساعة 9:1
وعملاً بأحكام المادة 20 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 يتوجب عليك الحضور إلى المحكمة أعلاه في الموعد المحدد أو إرسال محام عنك في الدعوى الحقوقية المرقومة اعلاه والتي موضوعها وكذلك يتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال مدة 30 يوم من تاريخ تبليغك هذا الإعلان بواسطة النشر في إحدى الصحف المحلية ويمكنك استلام نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها من قلم المحكمة وبعكس ذلك تجري محاكمتك حضوريا
لدى محكمة صلح يطا الموقرة حقوق رقم / ٢٠٢٦
طلب مستعجل رقم(٥/ ٢٠٢٦)
المدعيان: : 1. أحمد إسماعيل إبراهيم ربعي / يطا ، دوار الصادق الأمين / هوية رقم )٩٨٣٧٤٦٠٦٦/ ( هاتف رقم )٠٥٦٨٦٨١٢٤٩ ( .
2. كامل إسماعيل إبراهيم ربعي / يطا . دوار الصادق الأمين هوية رقم (٩٨٣٧٤٦٠٧٤) / هاتف رقم(٠٥٠٥٥٢٨٥٠٠ ).
وكيلهم المحامي: أمجد محمد / يطا . فوق البنك العربي / البريد الإلكتروني @amjada1993321 gmail.com
المدعى عليهم : ورثة يوسف عيسى جبرئيل عمور بصفتهم الشخصية بالإضافة الى التركة / يطا / رقعة / دوار الصادق الأمين .
موضوع الدعوى: منع معارضة في حق مرور لقطعة الأرض رقم)7(ضمن الحوض رقم)٣٤(من أراضي يطا.
لائحة وأسباب الدعوى
1.اعرض لعدالتكم أن المدعيان من مدينة يطا وسكانها وهما يملكان وينتفعان ويتصرفان على الشيوع في قطعة أرض واقعة بموقع)رقعة(من أراضي يطا تحمل الرقم)7(ضمن الحوض رقم )٣٤( وذلك حسب سجلات تسوية اراضي ومياه يطا.
2.تتمتع ارض المدعيان بحق مرور ثابت وقانوني وذلك وفقاً لسند التسجيل وجدول الحقوق المعلن بتاريخ ( ١٤/ ٩/ ٢٠٢٢) وذلك عبر قطعة أرض تعود للمدعى عليهم التي تحمل الرقم)١٦٨ ( من ذات الحوض تمنح العقار الخاص بالمدعيان للوصول إلى الطريق العام وهو الممر الوحيد لاستعمال الأرض واستغلالها.
3.المحكمة الكريمة بتاريخ 14/2/2026 قد شرع المدعى عليهما بحفر ووضع قضبان وزوايا حديدية في حق المرور الممنوح لقطعة الأرض الخاصة بالمدعيان ، الأمر الذي يعيق الوصول للعقار المذكور ويلحق بالمدعيان اشد الضرر ويصعب تداركه لانه الممر الوحيد للوصول للعقار المحصور ولا منفذ له للوصول الى الطريق العام الا من خلاله.
4.طالب المدعيان المدعى عليهم بإزالة القضبان والزوايا الحديدية عن الطريق والسماح لهم بالمرور بمركباتهم والوصول للعقار الخاص بهم إلا أنهما رفضا ذلك دون وجه حق او مسوغ قانوني سليم.
5. إن ما قام به المدعى عليهم يشكل معارضة غير مشروعة في حق ارتفاق مقرر قانوناً، ويخالف القواعد القانونية التي تقرر حق المرور للعقار المحصور وتمكن مالكه من الانتفاع بعقاره.
6.الاختصاص : تختص محكمتكم الموقرة بنظر هذه الدعوى اختصاصاً مكانياً نظراً لوقوع العقار موضوع الدعوى ضمن دائرة اختصاصها.
الطلب : يلتمس المدعيان تبليغ المدعى عليهم نسخة عن لائحة هذه الدعوى ومرفقاتها وتعين موعد للمحاكمة وتبليغ المدعى عليهم بهذا وبعد عبء الاثبات الحكم بمنع معارضة المدعى عليهم للمدعيين في استعمال حق المرور الثابت لقطعة الارض رقم (٧) حوض(٣٤) موقع (رقعه) من اراضي يطا واعادة الحال الى ما كان عليه وتضمين المدعى عليهم الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة.
وكيل المدعيان المحامي امجد محمد

**محكمة صلح يطا**

---

دولة فلسطين
السلطة القضائية
13/10 د

(21445720)

**صادرة عن محكمة تسوية بيت لحم في الدعوى رقم 2019/226 تسوية**

الى المعترض عليه : 2) عطاللّه جريس فريج
يقتضي حضورك إلى محكمة تسوية بيت لحم الجلسة يوم الأحد الموافق 2026/12/06 الساعة 09:00 للنظر في دعوى تسوية رقم 2019/226 والتي اقامها عليك المدعي فؤاد جورج حنا حزينة - العنوان: بيت لحم - بيت لحم... - وكيله المحامي: رامي الياس عبد اللّه كتانة بدعوى وموضوعها إثبات ملكية، بقيمة غير مقدرة.
محكمة بداية بيت لحم / قلم التسوية
لدى محكمة تسوية أراضي بيت لحم الموقرة اعتراض (2019/88)
بواسطة مأمور تسجيل أراضي بيت لحم/ بيت لحم.
المعترض: فؤاد جورج حنا حزينة بصفته الشخصية وبصفته من ورثة والده المرحوم جورج حنا بشارة حزينة وكذلك المرحوم جده حنا بشارة حزينة./ بيت لحم- بالقرب من مطعم كروان.
وكيله المحامي رامي كتانة/ بيت لحم.
المعترض عليهم: 1. جاد خليل خضر قنواتي/ بيت لحم- مقابل المقاطعة. 2. عطاللّه جريس فريج/ بيت لحم. 3. الياس متري فريج/ بيت لحم- بالقرب من البنك الوطني.
موضوع الاعتراض: الاعتراض على جدول الحقوق المعلن بتاريخ 2019/2/7 المتعلق بقطعة الأرض رقم (147) من الحوض رقم (28026) بموقع العناترة من أراضي مدينة بيت لحم وذلك بتسجيل كامل قطعة الأرض باسم المعترض عليهم من الأول وحتى الثالث.
لائحة وأسباب الاعتراض
1. حيث أن الاعتراض مقدم ضمن المدة القانونية ومستوف الشروط الشكلية، ألتمس قبوله شكلاً.
2. إن المعترض يملك حصة من أصل ثلاثة حصص في قطعة الأرض موضوع الاعتراض وهي حصة المعترض عليه الثالث بعد أن قام المعترض بشرائها من فكتوريا سابا فريج بصفتها وريثة زوجها المرحوم المعترض عليه الثالث بموجب اتفاقية بيع وفراغ مؤرخة في 2011/12/21.
3. إن المعترض ومن قبله والده المرحوم جورج حنا بشارة حزينة ومن قبله جده المرحوم حنا بشارة حزينة يتصرفون في العقار الواقع على قطعة الأرض موضوع الاعتراض وذلك بأنهم يسكنون في هذا العقار منذ أربعينيات القرن الماضي ويدفعون كامل الضرائب المفروضة على قطعة الأرض موضوع الاعتراض من معارف ونفايات وضريبة أملاك منذ الحقبة الأردنية ومن بعدها ابان الاحتلال الإسرائيلي ومن بعدها دخول السلطة الوطنية الفلسطينية ومازال المعترض يدفع الرسوم والضرائب حتى يومنا هذا.
4. إن المعترض يتصرف في قطعة الأرض موضوع الاعتراض تصرف المالك بملكه من بعد جده ووالده وينتفع فيها ويتصرف فيها تصرفاً هادئاً مستقراً دون معارضة و/أو منازعة من أحد.
5. إن تسجيل قطعة الأرض باسم المعترض عليه الأول مخالفاً للأصول القانون وأرض الواقع ذلك أن عقد البيع الذي قدمه في ادعائه والذي يدعي فيه مشتر لحصص في قطعة الأرض موضوع الاعتراض لا ينطبق على قطعة الأرض والعقار موضوع الاعتراض كون البائعين في هذا العقد غير مالكين لأي حق في قطعة الأرض والعقار موضوع الاعتراض.
6. إن المعترض عليه الثاني لا يتصرف في أي جزء من قطعة الأرض والعقار القائم عليها موضوع الاعتراض مكرراً ما جاء في البند الثالث أعلاه.
7. إن تسجيل حصص في قطعة الأرض موضوع الاعتراض باسم المعترض عليهم جميعاً يلحق أشد الأضرار بالمعترض كون أن ملكيته ثابتة في قطعة الأرض موضوع الاعتراض وكونه يتصرف وينتفع فيها دون منازعتهم و/أو معارضتهم مدة مرور الزمن.
لهذه الأسباب يلتمس المعترض من محكمتكم الموقرة تبليغ المعترض عليهم لائحة الاعتراض ومرفقاته وغب الإثبات الحكم بقبول الاعتراض موضوعا وكذلك بشطب أسماء المعترض عليهم من جدول الحقوق الخاص بقطعة الأرض موضوع الاعتراض وتسجيل كامل قطعة الأرض موضوع الاعتراض باسم المعترض وتضمين المعترض عليهم الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاموكيل المعترض المحامي رامي كتانة
ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة لإستلام اوراق الدعوى .اللائحة ومرفقاتها ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 واذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

---

دولة فلسطين
السلطة القضائية
13/10 د

**تبليغ بالنشر في القضية حقوق 155-2026**
**صادر عن محكمة بداية جنين**

المطلوب تليغه: -3 مريم جمال جميل كسبرى - هوية (904316064)، -4 كارلو سيمون فرح كسابري،
أيمن سيمون فرح كسبري- هوية (851761023)، -6 دانيل سيمون فرح كسبري،7 - كارولين سيمون فرح إبراهيم - هوية (918797085)، -8 إيمان سيمون فرح كسابري.
وكيله:
الأوراق المبلغة/
الجلسة يوم الاثنين الموافق 2026/11/23 الساعة 9:30

**قلم الحقوق**

---

دولة فلسطين
وزارة الحكم المحلي الرقم 1242/12/6/10/3
13/10 د

**إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء في محافظة بيت لحم**

بشأن ايداع مشروع مخطط هيكلي بلدة نحالين للاعتراضات رقم المشروع على النظام : 17540
تعلن اللجنة الاقليمية للتخطيط والبناء في محافظة بيت لحم عن ايداع مشروع مخطط هيكلي بلدة نحالين للاعتراضات وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية نحالين و مقر مديرية الحكم المحلي في محافظة بيت لحم، وذلك استناداً للمواد (20,21) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (79) لسنة 1966 ويجوز لاي شخص ولاي سلطة او مؤسسة رسمية او اهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم على المشروع معنونة الى رئيس اللجنة المحلية للتنظيم والبناء في بلدية نحالين خلال مدة ستين يوما (60 يوم) من تاريخ اعلان الايداع في جريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات او الاقتراحات المقدمة بمخططات ايضاحية و وثائق ثبوتية حيثما امكن.

**محمد حساسنة**

**رئيس اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء/ محافظة بيت لحم**

---

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاة – المحكمة الشرعية في بيت لحم
13/10 د

**مذكرة تبليغ قرار المحكمة العليا صادرة عن محكمة بيت لحم الشرعية**
**في الدعوة اساس 2025/1048 والمجددة بالاساس 2026/449**

الطاعن: المدعي باسم الحق الشرعي وكيل النيابة الشرعية نبيلة الحروب بالاضافة لوظيفتها
المطعون ضدها: 1) رامي عمر محمد صبيح من بيت لحم وسكانها.
2) اسيل خالد عبد صبيح من بيت لحم وسكانها. وكيلتها المحامية ختام ثوابتة
ابلغكم ان الحكم الصادر عن هذه المحكمة في الدعوة اساس 2025/1048 تاريخ 2026/7/20 والتي موضوعها (اثبات طلاق) والمفسوخ من قبل محكمة الاستئناف الشرعية بقرارها رقم 2026/379 وقد تم نقض القرار الاستئنافي وتاييدة حكم المحكمة الابتدائية من قبل المحكمة العليا الشرعية بموجب قرارها رقم 2026/67 تاريخ 2026/9/14.
وعليه صار تبليغكم ذلك حسب الاصول.
تحريرا في 2026/10/8م.

**قاضي بيت لحم الشرعي**